

## سنن البيهقي الكبرى

15130 - وأخبرنا أبو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي نا أبو عبد الله محمد بن يعقوب نا محمد بن نصر وجعفر بن محمد قالا نا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك حدثك نافع عن بن عمرة أن رجلا لاعن امرأته على عهد رسول الله ففرق رسول الله بينهما وألحق الولد بأمه قال نعم رواه البخاري في الصحيح عن بن بكير رواه مسلم عن يحيى بن يحيى